SHR
EL SHEHAB FOR HUMAN RIGHTS

لا للعنف ضد المرأة

تقرير اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة2025

المسكوت عنه في قضايا المعنفات في مصر

هذا التقرير تصدره وحدة الأبحاث والتقارير

بمركز الشهاب الحقوق الإنسان

نستعرض من خلاله حالة المرأة المصرية" بين النظرية والتطبـــيق

يستمد هذا التقرير معلوماته من خلال الشكاوى التي ترد إلى المركز

ومن خلال عمل لجنة الرصد والمتابعة التي ترصد وتـــــــحلل كافة

البـــيانات والمـــعلومات المتعـــلقة بالشأن الحقـــوقي في مـــصر

مركز الشهاب هو مركز حقوقي تطـوعي لدعم الـــحرية والديمقراطية وإرادة الشعوب ومناهضة الظلم والتمييز بكافة صوره، ويعمل من أجل عـالم يتمــتع فيه الإنسان بحـــياة كريمة، تأسس في مــصر عام 2006 وحصل على موافقة السلـــطات البريطـــانية للعمل كمنظـــمة حقوقـية.

الفـــهـــرس

- **المقدمة.**

الفصل الاول: الإطار العام.

1- اليوم الدولى للقضاء على العنف ضد المرأه _ نبذه واهمية المناسبة

2- اشكال العنف ضد المرأة: المفهوم والتطبيقات

3- العنف في السياق المصرى _ لمحه عن الواقع

- **الفصل الثاني: المسكوت عنه في قضايا المعنفات.**

1- **الصمت الاجتماعي وتطبيع العنف.**

2- **العنف القانونى والمؤسسى**

3- **العنف السياسي والممنهج ضد النساء: اصوات تقمع خلف الجدران.**

- **الفصل الثالث: - البعد السياسي والدولي للعنف ضد المرأة**

1- **التزامات مصر الدولية في إطار اتفاقيه حقوق المرأة**

2- **المواقف والسياسات الحكومية في ضوء الاجنده الدوليه**

3- **دور المنظمات والهيئات الدولية في مكافحة العنف**

4- **انعكسات السياق السياسى على واقع المعنفات ونماذج من الشكاوى والرصد الميداني.**

- **الفصل الرابع: - الرؤية المستقبلية والتوصيات.**

1- **مقترحات للسياسات والتشريعات**

2- **توصيات لدعم الضحايا وتمكين النساء في ضوء رؤية المركز لاليات الوقاية والحماية.**

المقدمة

_ في إطار إحياء اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة لعام 2025، وفي وقت تتصاعد فيه التحديات أمام النساء المصريات بين نصوص قانونية تعلن المساواة وواقع يكرّس العنف في صور متعددة سياسية، ومؤسسية واجتماعية واقتصادية.

ومن منطلق موقعنا كصوت حقوقي مستقل يتبنّى رؤية ناقدة للواقع، ننطلق من قناعة راسخة بأن الصمت عن العنف شكل من أشكال المشاركة فيه، وأن التناول الرسمي للقضية لا يكشف سوى السطح، بينما تظل جذور الحقيقة في المسكوت عنه داخل دوائر السلطة والمجتمع معًا.

كما يرى المركز أن سياسات الدولة تجاه قضايا العنف ضد المرأة ما زالت تُدار في إطار تجميلي وشعاراتي أكثر منه التزامًا فعليًا بحماية النساء، وأن الخطاب الحكومي يفتقر إلى الشفافية والمحاسبة، خصوصًا في ظل غياب آليات فعالة للرصد والمساءلة وضعف الإرادة السياسية في مواجهة العنف المؤسسي والتمييز البنيوي.

هذا التقرير لا يهدف إلى المواجهة من أجل المعارضة، بل إلى المساءلة من أجل الإصلاح، إذ يسعى إلى تقديم قراءة واقعية لما تتعرض له النساء في مصر من انتهاكات من خلال ما يرد إلى المركز من شكاوى الضحايا وذويهن، وما يتم رصده من واقع وأحداث على أرض الواقع.

كما نؤمن أن القضاء على العنف ضد المرأة لا يتحقق بالقوانين وحدها، بل بالإرادة السياسية، وبمجتمع يرفض الصمت، وإعلام يفضح التواطؤ، ومؤسسات تحاسب لا تجمّل.

الفصل الاول
الإطـــار العـــام

1- اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة – نبذة وأهمية المناسبة:

يُعد اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، والذي يصادف 25 نوفمبر من كل عام، مناسبة عالمية لتسليط الضوء على واحدة من أكثر القضايا إلحاحًا في مجال حقوق الإنسان.
وقد خلّدت الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا اليوم عام 1999 ذكرى الأخوات "ميرابال" – الناشطات في جمهورية الدومينيكان اللواتي اغتيلن عام 1960 على يد النظام الديكتاتوري – ليصبحن رمزًا عالميًا لمقاومة القمع والعنف ضد المرأة.

يهدف هذا اليوم إلى رفع الوعي العام بخطورة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتحفيز الحكومات والمؤسسات والمجتمعات على اتخاذ خطوات عملية للوقاية من العنف، وحماية النساء والفتيات، ودعم الناجيات.
كما يمثل نقطة انطلاقة لحملة (16 يومًا من النشاط ضد العنف القائم على النوع الاجتماعي)، التي تمتد من 25 نوفمبر حتى 10 ديسمبر، وهو اليوم العالمي لحقوق الإنسان، بما يعكس الترابط بين كرامة المرأة وحقوق الإنسان ككل.

ورغم رمزية هذا اليوم وما يحمله من دعوات عالمية، فإن الواقع في مصر يكشف عن اتساع دوائر العنف وتعدد أشكاله، مما يضاعف أهمية هذا اليوم في ظل الحاجة إلى مراجعة السياسات العامة والتشريعات، وضمان أن تكون حقوق النساء أولوية في الخطاب الرسمي والممارسة الواقعية، لا مجرد شعارات احتفالية موسمية، نظرًا لأن الواقع في مصر يكشف عن اتساع دوائر العنف وتعدد أشكاله، سواء كانت علنية تمارسها السلطة أو خفية يتواطأ عليها المجتمع.

2- أشكال العنف ضد المرأة: المفهوم والتطبيقات

وفقًا للإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1993، فقد تم تعريف العنف ضد المرأة بأنه:

"أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس، ويترتب عليه أو يُرجّح أن يترتب عليه أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".

3- العنف في السياق المصري – لمحة عن الواقع

في السياق المصري، يتجذر العنف ضد المرأة داخل نظام اجتماعي وقانوني وسياسي يكرّس التمييز والصمت، وتظل النساء يقاتلن من أجل حقوقهن في النفقة والحضانة والطلاق وسط منظومة قضائية تغلّب استقرار الأسرة على العدالة والكرامة.

كما يمتد العنف إلى المجال العام، حيث تتعرض النساء لانتهاكات سياسية تشمل الاعتقال والملاحقة الأمنية والتشهير والاضطهاد في قضايا الرأي، خاصة المدافعات عن حقوق الإنسان والمنتقدات للسياسات العامة.

وفي ظل سياق سياسي مغلق، يصبح مجرد الحديث عن العنف ضد المرأة فعلًا من أفعال المقاومة ومحاولة لكسر دوائر الخوف التي تحاصر "الأصوات الناعمة المعنّفة."

الفصل الثاني

المسكوت عنه في قضايا المعنفات

1- الصمت الاجتماعي وتطبيع العنف

في المجتمع المصري، لا تزال المرأة تتحمل وحدها مسؤولية الصمت تجاه العنف الذي تتعرض له، فوصمة العار والخوف من الفضيحة، والاعتقاد بأن العنف جزء من الحياة الزوجية أو الأسرية، تجعل الكثير من الضحايا لا يُبلغن أو لا يلجأن لطلب المساعدة.

وحسب تقرير UN Women فإن أكثر من 60% من النساء اللواتي يتعرضن للعنف لا يُبلغن عنه ولا يلجأن لأي آلية حماية.

وفي استطلاع محلي، وُجد أن نحو 30% من النساء المتزوجات في الفئة العمرية (15–49 عامًا) يتعرضن لشكل من أشكال العنف الزوجي (جسدي أو جنسي أو نفسي) خلال حياتهن.

هنا، الصمت ليس مجرد غياب للكلام، بل فعل استسلام اجتماعي ينتج عنه استمرار الانتهاك، ويجعل المعنّفة عرضةً لمزيد من التهميش والعزلة.

2- العنف القانوني والمؤسسي

ليست المعضلة فقط في وجود العنف، بل في ضعف استجابة مؤسسات الدولة والمجتمع المدني له. فالإطار التشريعي، رغم أنه بدأ يضع خطوط حماية، إلا أن التنفيذ لا يزال محدودًا. فعلى سبيل المثال، رغم أن مصر قد اعترفت في إحصاءات رسمية بأن نسبة النساء اللواتي تعرّضن للعنف من الشريك بلغت 15.1% في الفئة العمرية (15–49 عامًا) خلال 12 شهرًا، فإنّ استجابة مؤسسات الدولة لذلك تبقى ضعيفة.

ومن جهة أخرى، وثّقت منظمات حقوقية أن النساء اللواتي ينخرطن في نشاط سياسي أو مدني يواجهن مضايقات من جهات أمنية أو إدارية.
حاليًا هناك أكثر من 450سيدة سياسية معتقلة في السجون المصرية، ولم يتوقف الأمر عند الاحتجاز أو التحقيق، بل شمل ما يسمى بـ"العنف المؤسسي" كالتفتيش المهين، والإخفاء القسري، وظروف الاحتجاز التي تنتهك حقوق النساء كنساءٍ ومواطنات.
هذا يضع المرأة في موقف مزدوج: ضحية عنف جسدي، ومعرّضة لتجاهل قانوني يضاعف معاناتها.

3- العنف السياسي والممنهج ضد النساء: أصوات تُقمع خلف الجدران
ومن وجهة أخرى أقل وضوحًا وأشد تأثيرًا، فإن النساء اللواتي عبّرن عن الرأي العام أو شاركن في نشاط مدني أو سياسي، تعرضن لانتهاكات مزدوجة: كنساء أولًا، وكناشطات أو معارضات ثانيًا.
والقمع الممارس ضدهن هذا العام أكثر قسوة، إذ تُرهب العديد منهن بتهم مثل "نشر أخبار كاذبة" أو "المشاركة في جماعة إرهابية."
هذا العنف السياسي مؤسس على تناقضٍ بين دعوات ظاهرها تشجيع النساء على التفاعل السياسي، لكنها في الواقع تعاقبهن إن لم يلتزمن بالصيغ المسموح بها.
الأمر يضعنا أمام تحدٍّ مزدوج: إصلاح القوانين التي تحمي النساء من العنف التقليدي، وفي الوقت ذاته فتح الحيّز المدني والسياسي أمام المرأة دون أن تُحاسب كأنها مشكلة أمنية.

الفصل الثالث
البعد السياسى والدولى للعنف ضد المرأه

1- التزامات مصر الدولية في إطار اتفاقية حقوق المرأة

انضمت مصر إلى الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية المرأة من العنف (سيداو) عام 1981، كما أقرت الإعلان المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة الصادر عن الأمم المتحدة عام 1993، بهدف القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
لكنها أبقت على عدد من التحفظات التي تقلل من فاعلية هذه الاتفاقيات، خاصة المادة (2) بشأن الإجراءات السياسية، والمادة (16) من الاتفاقية بخصوص الزواج والحياة الأسرية، في حين تم رفع التحفظ في عام 2008 عن المادة (9) من الاتفاقية الخاصة بحق المرأة في منح الجنسية لأطفالها.

كما قامت مصر بالتوقيع على قانون روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ولكنها لم تصدق عليه، في حين لم تقم بالتوقيع أو التصديق على اتفاقية إسطنبول لمكافحة العنف ضد المرأة.

ورغم أن الحكومة المصرية أطلقت الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة 2030، فإن مؤشرات المتابعة الصادرة عن الأمم المتحدة تشير إلى أن التنفيذ يواجه بطئًا شديدًا، مع غياب خطة وطنية شاملة لمكافحة العنف المبني على النوع الاجتماعي حتى عام 2025.

2- المواقف والسياسات الحكومية في ضوء الأجندة الدولية

أشارت تقارير هيومن رايتس ووتش والعفو الدولية لعام 2024 إلى أن أكثر من 200 امرأة تعرضن لانتهاكات مرتبطة بالرأي السياسي أو النشاط الحقوقي.

كما شهدت السنوات الأخيرة ارتفاعًا في حالات الملاحقات القانونية للمدافعات عن حقوق النساء، سواء في قضايا العنف الجنسي أو حرية التعبير، وهو ما يعكس أن الدولة تتعامل مع ملف المرأة من منظور أمني أكثر من كونه حقوقيًا.

ومن ناحية أخرى، تظل الإرادة السياسية الانتقائية أحد أبرز مظاهر العنف السياسي، حيث يُسلَّط الضوء على قصص نجاح رمزية للمرأة في مواقع قيادية، بينما تُغلق الملفات التي تتعلق بالمعنّفات أو المعتقلات وضحايا الإهمال أو التعذيب، في تجاهلٍ ممنهجٍ لما تعانيه نساء الطبقات الفقيرة والمهمشات.

3- دور المنظمات والهيئات الدولية في مكافحة العنف

تحاول المنظمات الأممية والدولية المعنية بحقوق الإنسان الدفع نحو التزام مصر بآليات المراقبة الدولية، لكن الدولة كثيرًا ما تعتبر هذه التدخلات مساسًا بالسيادة.

وفي المقابل، تؤكد تقارير الأمم المتحدة أن نحو 70% من شكاوى العنف ضد النساء في مصر لا تصل إلى القضاء، وأن التمويل المخصص لمشروعات الحماية لم يتجاوز 1.5% من موازنات برامج المرأة الرسمية لعام 2024.

كما تم تسجيل تراجع في حرية عمل الجمعيات النسوية المستقلة بعد صدور قانون الجمعيات الأهلية رقم 149 لسنة 2019، الذي فرض قيودًا على التمويل والنشاط الميداني.

وتشير المقارنة مع دول المنطقة إلى أن مصر تقع ضمن أدنى 30% عالميًا في مؤشر المساواة بين الجنسين لعام 2024 وفق تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي.

4- انعكاسات السياق السياسي المصري على واقع المعنّفات ونماذج من الشكاوى والرصد الميداني

هناك تصاعد غير مسبوق في معدلات العنف ضد المرأة في مصر. فوفقًا لتقرير مؤسسة إدراك للتنمية والمساواة لعام 2023، ارتفعت وتيرة العنف ضد المرأة، حيث تتعرض ما يقرب من 8 ملايين امرأة وفتاة للعنف سنويًا في مصر.

وقد وثقت المؤسسة 1195 جريمة عنف ضد الفتيات خلال عام 2024، وجاءت جرائم القتل في أعلى معدلات العنف بواقع 363 واقعة، منها 261 جريمة قتل نتيجة لعنف أسري.

كما تشير البيانات إلى قتل أكثر من 300 امرأة في مصر سنويًا، ويرجع ذلك إلى الاهتمام بالأمن السياسي على حساب الأمن الاجتماعي.
وامتلأ عام 2025 بتلك الجرائم، ومنها:

- **اللاعبة دينا علاء (لعبة الجودو) التي لقيت مصرعها داخل شقتها بالإسكندرية بثلاث طلقات نارية على يد زوجها.**
- **كما لقيت ربة منزل مصرعها بعد مشادة مع زوجها الذي تعدّى عليها بالضرب، ما أدى إلى ارتطام رأسها بالأرض ووفاتها لاحقًا في المستشفى.**
- **كما قُبض على 5 متهمين من أسرة واحدة لإجبارهم فتاة قاصر على تناول أقراص سامة تسببت في وفاتها.**

ويظل القوس مفتوحًا لمثل تلك الجرائم، وما تم ذكره على سبيل المثال لا الحصر.

كما جاءت أجهزة الرصد الحقوقية المعنية بحصر الجرائم ضد المعنّفات لتؤكد أن هناك 1195 جريمة عنف ضد النساء والفتيات خلال عام 2024، منها 540 جريمة ارتكبها أفراد من الأسرة، ومن بينها 363 جريمة قتل، 261 منها ارتكبها الزوج أو أحد أفراد الأسرة.

أما أساليب القتل فكانت متنوعة، من بينها الطعن (23.1%)، يليه الخنق (19%)، ثم الضرب المبرح.(15.4%)
كما وُثقت جرائم أخرى، من بينها:
153جريمة اغتصاب، و100 شروع في قتل، و90 ضربًا سبب عاهات، و182 تحرشًا جنسيًا، و60 ابتزازًا إلكترونيًا، و14 محاولة اغتصاب، و5 حالات تنمر، و3 جرائم تشويه جنسي.

ومن حيث التوزيع الجغرافي، احتلت العاصمة القاهرة المرتبة الأولى بنسبة 32.7% من الجرائم، تلتها الجيزة بنسبة 23.3%، ثم القليوبية بنسبة 6%، بينما سجلت محافظتا المنيا وسوهاج 3.9% لكل منهما، في حين جاءت الإسماعيلية في المرتبة الأخيرة بنسبة 0.7%.

وأشارت التقارير إلى منحى تصاعدي لجرائم العنف ضد النساء، إذ بلغ العدد 815 في عام 2021، وارتفع إلى 1006 في عام 2022، ثم انخفض نسبيًا إلى 950 في عام 2023، قبل أن يقفز مجددًا إلى 1195 حالة في عام 2024.

كما كشف المسح الصحي للأسرة 2021 أن 31% من النساء تعرضن لعنف أسري من الزوج.

بتاريخ 26أغسطس 2025، طالبت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الحكومة المصرية بوقف جريمة "التدوير السياسي" وإنهاء ممارسات "التناوب" التي تسهّل عمليات الاحتجاز التعسفي المطوّل.
كما دعا فولكر تورك –رئيس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة – السلطات المصرية إلى وضع حد

لهذه الممارسة التي تسمح باحتجاز منتقدي الحكومة بشكل تعسفي ولفترات طويلة، حتى بعد قضاء فترة عقوبتهم أو استكمال الحد الأقصى من مدة الاحتجاز السابق للمحاكمة.

وقد أصبح استهداف الحقوقيين ومعارضي الرأي العام يُعرف باسم "التناوب"، أي أن توجه السلطات تهمًا جديدة إلى الأفراد عندما يكونون على وشك إكمال عقوبتهم أو عند بلوغهم الحد الأقصى للمدة القانونية للاحتجاز قبل المحاكمة، مما يمنع الإفراج عنهم، ومن بينهم نساء معتّفات سياسيًا.

وخلال السنوات الأخيرة، تصاعدت إستغاثات أهالي ضحايا العنف السياسي من النساء، سواء عبر المنصات الحقوقية أو وسائل التواصل الاجتماعي، ومن أبرز هذه الحالات ما يلي:

- 19أغسطس 2025 :وردت رسالة من الدكتورة وفاء حفني، والدة المعتقلة مروة عرفة، بشأن الإهمال الطبي والمعاناة القاسية التي تتعرض لها داخل محبسها. خلال الزيارة التي أجرتها والدتها يوم 16 أغسطس 2025، ظهرت مروة في حالة إعياء شديد نتيجة الإهمال الطبي المستمر.

- 18أغسطس 2025 :قررت نيابة أمن الدولة العليا إخلاء سبيل ماهينور المصري بكفالة قدرها 50 ألف جنيه، بعد اتهامها بنشر أخبار كاذبة.

- 9سبتمبر 2025 :وردت رسالة استغاثة من داخل سجن العاشر من رمضان – سيدات، تكشف عن سلسلة من الانتهاكات الجسيمة التي تتعرض لها المحتجزات هناك، في ظل أوضاع احتجاز قاسية تخالف القوانين واللوائح المنظمة للسجون. أبرز ما ورد في الرسالة: الحرمان من التريض، منع السجينات السياسيات من الخروج للتشمّس لفترات طويلة، الخلط مع الجنائيات مما يشكّل خطرًا على أمنهن وسلامتهن، التضييق في الزيارات، ومنع الأسر من إدخال الاحتياجات الأساسية، وتقليص مدد الزيارة بشكل تعسفي.

- 15سبتمبر 2025 :تم تجديد حبس نورهان السيد أحمد دراز لمدة 45 يومًا على ذمة القضية رقم 3528 لسنة 2024، بعد أن تم اعتقالها من منزلها يوم 5 أغسطس 2024 واختفائها قسريًا 12 يومًا قبل ظهورها أمام نيابة أمن الدولة العليا. وقد عبّرت عن معاناتها داخل محبسها بسبب منع الأدوية رغم حاجتها الماسّة إلى الرعاية الطبية.

- 6أكتوبر 2025 :قام الأمن الوطني بإعادة القبض على الصحفية صفاء الكوربيجي، وعرضها على نيابة أمن الدولة العليا بالقاهرة، حيث وُجهت إليها عدة اتهامات، من بينها الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار كاذبة، تمويل الإرهاب، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بغرض نشر أخبار كاذبة.

- **10سبتمبر 2025 :ورد نداء عاجل من المحامي خالد بدوي، زوج المعتقلة الحقوقية هدى عبد المنعم، يفيد بأنها أمضت عقوبة الخمس سنوات التي انتهت في 30 أكتوبر 2023، ثم تم "تدويرها" على قضيتين جديدتين بالاتهامات ذاتها. الجدير بالذكر أن هدى عبد المنعم، 63 عامًا، محامية اعتقلتها قوات الأمن يوم 1 نوفمبر 2018، وصدر ضدها حكم بالسجن 5 سنوات في القضية رقم 1552 لسنة 2018 (أمن الدولة العليا طوارئ). وبعد انتهاء فترة العقوبة تم تدويرها على ذمة القضية 730 لسنة 2020، ثم أُحيلت في ديسمبر 2024 إلى محكمة الجنايات. وهي تعاني من تدهور صحي شديد منذ اعتقالها.**

4 ـ مروة عرفة ـ مترجمة، اعتقلها الأمن الوطني عام 2020، وتعرضت للاختفاء القسري، ثم ظهرت أمام نيابة أمن الدولة في القضية رقم 570 لسنة 2020. وفي 2 يناير 2025، قررت النيابة إحالتها إلى محكمة الجنايات بعد 4 سنوات من الحبس الاحتياطي. تعاني مروة من نزيف دموي مستمر منذ أشهر داخل السجن، وتفتقر إلى الرعاية الطبية اللازمة. أما ابنتها الوحيدة "وفاء" (5 سنوات) فقد أصيبت بمرض التوحّد نتيجة فقدان رعاية الأم.

5_استمرار ممارسة الانتهاكات بحق عائشة الشاطر حيث تقول شقيقتها سارة الشاطر بأنه يتم التنكيل بعائشة الشاطر، عقابًا على خصام سياسي لا دخل لعائلتها به ، وجدير بالذكر أن عائشة خيرت الشاطر ، 44 عام ، ناشطة في مجال حقوق الإنسان ، اعتقلتها قوات الأمن الوطني يوم 1 نوفمبر 2018 وصدر ضدها حكم نهائي غير قابل للطعن بالسجن 10 سنوات في القضية رقم 1552 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا طوارئ ، تدهورت حالتها الصحية في محبسها،

وأصيبت بفشل في النخاع العظمي ونقص حاد في خلايا الدم، بسبب ظروف الحبس القاسية، بينها الحبس الانفرادي المطول .

6- آية كمال حسين، 31 عام – خريجة معهد الدراسات الإسلامية، وصاحبة براند يافا للملابس تعرضت للاعتقال ثلاث مرات منذ 2013، المرة الأولى في القضية رقم 25790 لسنة 2013 جنح سيدي جابر، والثانية في القضية 558 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، وآخرها كان بتاريخ 3 يوليو 2022 في القضية 93 لسنة 2022، وفي 13 نوفمبر 2024 إحالتها نيابة أمن الدولة العليا مع آخرين إلى محكمة جنايات القاهرة.

7 – سمية ماهر حزيمة، 30 عاما، بكالوريوس علوم، اعتقلت يوم 17 أكتوبر 2017، واختفت قسرا 70 يوما، تعرضت خلالها لشتى أنواع التعذيب، وتم التحقيق معها وحبسها على ذمة 955 لسنة 2017 حصر أمن الدولة العليا، والمعروفة إعلاميًا بقضية "التخابر مع تركيا"، التي أحيلت إلى المحاكمة وتم حجز الدعوى لفتح باب المرافعة لجلسة22 ديسمبر 2025.

8 - حسيبة محسوب، 56 عام، مهندسة وسيدة أعمال، وأخت محمد محسوب، وزير الدولة للشؤون القانونية والبرلمانية في عهد الرئيس محمد مرسي، اعتقلت في 19 نوفمبر 2019 وأخفيت قسريًا لمدة 68 يوم، وظهرت أمام نيابة أمن الدولة التي قررت حبسها على ذمّة القضية 1530 لسنة 2019 حصر أمن الدولة العليا، وتم تدويرها على ذمة القضية 955 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، أهملت إدارة السجن في توفير الرعاية الطبية لها، وتعرضت للتنكيل الممنهج داخل المعتقل، ووضعت في حبس انفرادي، ومنعت من الزيارات.

9 - رباب عبد المحسن عبد العظيم محمود، 38 عاما، لديها أربعة أطفال، اعتقلت يوم 15 أكتوبر 2016، وتم إدراج إسمها في القضية رقم 785 لسنة 2016، كانت قبل سجنها تعاني من بؤرة سرطانية صغيرة جدا في الكبد ثم تطورت بعد تعرضها للتعذيب والإهمال الطبي داخل مقر الأمن الوطني.

10 - سلسبيل الغرباوي، 28 عام، اعتُقلت عام 2013 وهي طالبة في جامعة الأزهر، واعتُقلت مرة أخرى في ديسمبر 2023 من مطار القاهرة أثناء سفرها. وهي تقضي حكما بالحبس 4 سنوات، بسبب حكم غيابي صدر ضدها عام 2014 في القضية رقم 7458 لسنة 2013 جنح ثان مدينة نصر دون محاكمة عادلة.

11 - نجلاء مختار يونس، تحفظ القرآن بالقراءات العشر، وأم لثمانية أطفال، اعتُقلت في 18 أغسطس 2018 من مطار القاهرة أثناء سفرها لأداء الحج، منذ ذلك الحين وبعدها تتعرض للسجن الانفرادي، والمنع من الزيارة، والحرمان من العلاج، وتدهورت حالتها الصحية في محبسها، تنازلت

عن جنسيتها المصرية، وطلبت ترحيلها إلى الولايات المتحدة التي تحمل جنسيتها إلا أنها لا تزال قيد الاحتجاز منذ أكثر من 6 سنوات.

12- أسماء السيد عبد الرؤوف، اعتقلت عام 2020 من منزلها بالشرقية، وتعرضت للإخفاء القسري ثم ظهرت أمام النيابة في القضية 680 لسنة 2020. كما اعتقل زوجها قبل اعتقالها، وتركا ابنتهما التي لم تتجاوز 5 سنوات.

13 - نرمين حسين اعتقلت في إبريل عام 2016، واعيد اعتقالها في أغسطس 2018 في القضية المعروفة إعلاميا ب" معتقلي العيد"، وفي 26 يناير 2021 تم تدويرها في القضية رقم 65 لسنة 2021 حصر أمن دولة وفي يناير 2022 تم اعادة تدويرها في القضية رقم 525 لسنة 2020.

14- سامية شنن، 67 عام، اعتقلت عام 2013، وتعرضت لأشد أنواع التعذيب عقب القبض عليها، وقام أحد الجنود بوضع حذائه في فمها، وهددتها الشرطة بالاغتصاب أمام ابنها، صدر بحقها حكم بالإعدام في القضية رقم 12749 لسنة 2013، المعروفة باسم "مذبحة كرداسة" قبل أن تقضي محكمة النقض بتعديل الحكم إلى السجن المؤبد. تعاني من أمراض مزمنة وتحتاج للعلاج والرعاية وعلى الرغم من مناشدات وصرخات واستغاثات بالإفراج عنها خشية على حياتها.

15 - بسمة رفعت، عضو النقابة العامة للأطباء، اعتقلت عام 2015، واختفت قسرياً ثم ظهرت في مارس 2016، ومحكوم عليها بالسجن 15 عاما في القضية رقم 7122 / 261 لسنة 2016 جنايات قسم النزهة المعروفة إعلامياً بقضية "اغتيال النائب العام"، وهي زوجة العقيد مهندس المتقاعد في القوات المسلحة ياسر إبراهيم عرفات الذي اختفى قسريا في 2015 ومحكوم عليه في نفس القضية.

16 - أسماء ناجي، اعتقلت يوم 12 مايو 2022 واختفت قسريًا 18 يوم، ثم ظهرت أمام نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية رقم 2976 لسنة 2021، محبوسة في قسم العاشر من رمضان، وتعاني من الحرمان من الرعاية الصحية رغم احتياجها لتدخل جراحي عاجل، وإجراء عملية فصل أوتار، فضلًا عن إصابتها بجرثومة المعدة مما يشكل خطرًا على حياتها.

حصر ببعض السيدات المعتقلات

سجن العاشر من رمضان – تأهيل 4

م	الاسم	رقم القضية	السنة	مكان الاحتجاز
1	فاطمة محمد محمد إبراهيم هيكل	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
2	سندس محمد محمد إبراهيم هيكل	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
3	زينب كرم محمد إبراهيم هيكل	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
4	هدي مدحت حسن سالم	2687	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
5	ندي مدحت حسن سالم	2687	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
6	مها محمد محمد صبحي فرحات	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
7	هنا محمد محمد صبحي فرحات	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
8	شمس عبد الحميد يوسف محمد حافظ	5000	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
9	شيماء عبد الحميد يوسف محمد حافظ	5000	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
10	جهاد عبد الهادي ناجح عبد الهادي	1773	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
11	مها حمدي أحمد محمود	1603	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
12	صابرين مغاورى حسن إسماعيل	1603	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
13	نورهان محمد حسن محمود أحمد	3722	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
14	مني محمد نظيم سالم	4025	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
15	شعائر الله حسام محمد هاشم	4037	2025	تأهيل 4 - نساء

				العاشر
16	سها عمر سليمان مفضل	1386	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
17	هناء محمد عبد الرزيق	208	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
18	روضة صلاح الدين عبد الحميد يوسف	3865	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
19	صفا عبد الحميد يوسف محمد	5000	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
20	فاطمة عبده أبو المعاطي الأدهم	4880	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
21	ضي عدلي عبد الحميد مفتاح حسن	5000	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
22	هاجر السيد أحمد أبو حامد	5000	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
23	ألاء السيد إمام حسن	1602	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
24	شيماء خالد أحمد مدبولي	6181	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
25	مشيرة رمضان فرغلي علي	1602	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
26	إيمان إسماعيل إمبارك أبو بكر	1602	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
27	ايمان فتحي عبد المقصود يوسف	1773	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
28	ايمان عبد العظيم محمد أبو العلا	1773	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
29	هدي محمد السيد عمارة	4881	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
30	سوزان محمد سليمان محمود	4880	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
31	سميرة سعيد عبد المقصود الابشيهي	4285	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
32	رشا إسماعيل محمد إسماعيل	5633	2025	تأهيل 4 - نساء

				العاشر
33	ابتهال وجيه محمد شاكر	816	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
34	وعد علي السيد محمود	6044	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
35	هند محمد محمد صبحي	2479	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
36	فاطمة محمد نوار علي أحمد نوار	1773	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
37	هبة خالد عبد العاطي أحمد	3722	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
38	رباب محمد فؤاد أبو الفتوح	4037	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
39	نورهان محمد رمضان حسن	4037	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
40	اميرة عايش سلام عياش	2079	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر
41	دينا محمد أحمد محمود الدريني	5197	2025	تأهيل 4 - نساء العاشر

_ وفى نهاية عرض نماذج المعنفات على صعيد الساحه المصرية نصل الى ان معالجة العنف ضد المرأه لا يمكن ان تنفصل عن اصلاح سياسى حقيقى يضمن الشفافية والمسائله وحرية التنظيم وضمان حق المرأه في المشاركه دون خوف من العقاب، فغياب هذه الركائز يجعل اى جهود قانونية او تنموية مجرد طلاء تجميلى يغطى على جذور المشكلة.

الفصل الرابع
الرؤية المستقبلية والتوصيات

1- مقترحات للسياسات والتشريعات

في ضوء ما كشفه التقرير من ثغرات قانونية وممارسات مؤسسية تسهم في استمرار العنف ضد المرأة، يرى المركز ضرورة إعادة النظر في المنظومة التشريعية المصرية المرتبطة بحماية المعنّفات، وتتحدد أهم ملامح التطوير فيما يلي:

أ /إصدار قانون شامل لمناهضة العنف ضد المرأة يدمج بين الحماية القانونية والوقاية المجتمعية ويعرّف جميع أشكال العنف.

ب /تعديل قانون العقوبات لتغليظ العقوبات على جرائم العنف الأسري والتحرش والاغتصاب والإكراه النفسي، مع إلزام الجهات التنفيذية بتطبيقها بصرامة.

ج /مراجعة قانون الإجراءات الجنائية بما يضمن تسهيل وصول النساء إلى العدالة.

د /إعادة هيكلة قوانين الأحوال الشخصية لتحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات داخل الأسرة.

هـ /وضع إطار قانوني واضح لمساءلة الدولة عن الانتهاكات ضد المعارضات ومخالفات الرأي العام من النساء، بما في ذلك جرائم الاعتقال والإخفاء القسري والتعذيب النفسي الممنهج داخل أماكن الاحتجاز.

و /إقرار آلية رقابية مستقلة ومحايدة للتحقيق في الشكاوى المقدمة من النساء المعنّفات سياسيًا، ووضع حدٍّ حاسم لجريمة "التناوب"، واعتبارها جريمة تعذيب مركّبة تستوجب أقصى درجات العقوبة.

2- توصيات لدعم الضحايا وتمكين النساء في ضوء رؤية المركز لآليات الوقاية والحماية

انطلاقًا من إيمان المركز بأن العدالة الحقيقية تبدأ من حماية الأضعف صوتًا والأكثر تعرضًا للضرر، تأتي رؤيته نحو خطوات تعيد للضحايا كرامتهن وثقتهن في العدالة والمجتمع:

أ /ضمان الحماية الفورية للضحايا والناجيات عبر إنشاء مراكز استقبال آمنة تُدار بكوادر مدرّبة، وتوفر مأوى ودعمًا قانونيًا ونفسيًا.

ب /توفير محامين وحقوقيين متخصصين في الدفاع عن ضحايا العنف السياسي والمؤسسي، مع إنشاء صندوق وطني لدعم التقاضي في قضايا العنف ضد المرأة دون أعباء مالية.

ج /إطلاق منصة إلكترونية موثوقة وآمنة لتلقي البلاغات والشهادات من النساء المعنّفات سياسيًا، بإشراف لجنة قضائية مستقلة وبمساعدة خبراء حقوقيين.

د /تمكين منظمات المجتمع المدني المستقلة من الوصول إلى أماكن الاحتجاز ومراكز الشرطة لمراقبة أوضاع النساء وتوثيق الانتهاكات دون تدخل أو تهديد.

هـ /إصدار تشريعات خاصة بحماية المبلّغات والشاهدات في قضايا العنف ضد المرأة.

و /إلزام المؤسسات الإعلامية باحترام كرامة الضحايا في التناول الإعلامي.

ختـــــامًا

يؤكد المركز أن مناهضة العنف ضد المرأة تبدأ من الاعتراف بالمسكوت عنه، وتمتد إلى إرادة إصلاح حقيقيـــــة تعيـــــد للمـــــرأة كرامتهـــــا وحقهـــــا فـــــي الأمـــــان. فالمجتمع الذي يُنصف نساءه هو وحده القادر على بناء عدالة لا تُقهر.